

نص ت.ع رقم 132 لسنة 2014

بتاريخ 2014.11.11

الموضوع: حول تسجيل دراجات نارية ذات ثلاث عجلات تشتغل بالطاقة الكهربائية.
المرجع: مراسلة الوكالة الفنية للنقل البري عدد 2014/6884 بتاريخ 2014/10/13.

بمقتضى المراسلة المشار إليها بالمرجع أعلاه أفادت الوكالة الفنية للنقل البري أن الدراجات النارية التي يشتغل محركها بالطاقة الكهربائية والمعدة لنقل الأشخاص المصابين بإعاقات بدنية يتم تصنيفها حالة بحالة بناء على الملف الذي يقدمه المعني بالأمر لدى الإدارة الجهوية للوكالة الفنية للنقل البري مرجع النظر وبالتالي فإن تسجيل هذه العربات من عدمه يبقى مرتبطا بالخصائص الفنية لكل عربة إذا أقرت هذه اللجنة ضرورة تسجيلها.

لذا، فإنه يتعين عند إصدار شهادات التسجيل الديوانية الخاصة بالدراجات المذكورة دعوة المورد للاستظهار بتقرير لجنة شهادات التسجيل التابعة للإدارة العامة للنقل البري يبين خاصة سلسلة التسجيل المناسبة للدراجة.

كافة المصالح الديوانية مدعوة لتنفيذ ما جاء بهذه المذكرة و رفع كل صعوبة في التطبيق إلى الإدارة العامة للديوانة (مكتب التشريع والدراسات ، إدارة التعريفة).

المدير العام للديوانة

كمال بن ناصر